

Distr.
LIMITEDA/C.4/46/L.2
18 October 1991
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH

الجمعية العامة



1991 1122
OCT 21 1991
الجمعية العامة
UNIDA

الدورة السادسة والأربعون
اللجنة الرابعة
البند ١٩ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مسألة الصحراء الغربية

أشوبيا ، أفغانستان ، أكوادور ،
البنيا ، أنتيغوا وبربودا ، أنغولا ،
أوروغواي ، أوغندا ، إيران (جمهورية -
الإسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ،
البرازيل ، بليز ، بنن ، بوتسوانا ،
بوركينافاسو ، بوروندي ، بيرو ،
تشيكوسلوفاكيا ، جامايكا ، الجزائر ،
جمهورية تنزانيا المتحدة ، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية ، زامبيا ،
زيمبابوي ، سانت كيتس ونيفيس ، سوازيلند ،
سيشيل ، شيلي ، غانا ، غينيا - بيساو ،
غيانا ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ،
كوبا ، كولومبيا ، ليسوتو ، مالي ،
مدغشقر ، المكسيك ، موزامبيق ، ناميبيا ،
نيجيريا ، الهند ، هندوراس ، يوغوسلافيا :
مشروع قرار

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت بتعمق في مسألة الصحراء الغربية ،

وإذ تشير إلى حق جميع الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١/٤٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تشير أيضا إلى الموافقة المبدئية التي أبدتها في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب على الاقتراحات المقدمة من الأمين العام للأمم المتحدة والرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ، في سياق بعثة المساعي الحميدة المشتركة التي قاما بها ،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، المتعلق بمسألة الصحراء الغربية ،

وإذ تشير كذلك إلى قرار مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، الذي وافق بموجبه على تقرير الأمين العام^(١) الذي يتضمن النص الكامل لمقترحات التسوية التي قبلها الطرفان وكذلك تفاصيل خطة الأمين العام لتنفيذ هذه المقترحات ،

وإذ تحيط علما مع الارتياح بالجزء المتعلق بالصحراء الغربية في البيان الختامي للاجتماع الوزاري للبلدان غير المنحازة المعقود في أكرا من ٢ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ،

وقد درست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢) ،

وقد درست أيضا تقرير الأمين العام ،

(١) S/21360 .

(٢) A/46/23 (Part V) ، الفصل الثامن .

١ - تسجل ارتياحها بشأن تقرير الأمين العام ،

٢ - تؤكد من جديد أن مسألة الصحراء الغربية هي مسألة إنهاء للاستعمار ينبغي أن يتم على أساس ممارسة شعب الصحراء الغربية لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ؛

٣ - ترحب باتخاذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ الذي وافق بموجبه على التقرير المقدم اليه من الأمين العام وقرر أن ينشئ تحت سلطته بعثة للأمم المتحدة لتنظيم استفتاء في الصحراء الغربية ؛

٤ - ترحب أيضا ببدء سريان وقف إطلاق النار في الصحراء الغربية في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، وفقا لاقتراح الأمين العام ، الذي قبلته المملكة المغربية والجهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب ؛

٥ - تؤيد طلب مجلس الأمن الموجه الى الطرفين بالتعاون مع الأمين العام تعاوننا تاما في تنفيذ خطته التي سردها في تقريره المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ والصادر بالرمز S/21360 والواردة بالتفصيل في تقريره المؤرخ في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ والصادر بالرمز S/22464 ؛

٦ - تعرب عن تأييدها التام لما يبذله الأمين العام من جهود لكي تقوم الأمم المتحدة ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية ، بتنظيم ومراقبة استفتاء لشعب الصحراء الغربية بشأن تقرير المصير ، وفقا للأهداف الواردة في تقريره المقدم الى مجلس الأمن والمؤرخ في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ ؛

٧ - تطلب الى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية بوصفها مسألة ذات أولوية ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ؛

٨ - تدعو الأمين العام الى أن يتابع الحالة في الصحراء الغربية عن كثب بغية تنفيذ هذا القرار ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .